

# سبل السلام شرح بلوغ المرام | شرح العلامة عبدالرحمن العجلان | كتاب الصلاة | باب صلاة المسافر والمريض 6

عبدالرحمن العجلان

والصلاوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين قال المؤلف رحمة الله تعالى وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال اقام النبي صلى الله عليه وسلم تسعة عشر يوما يقصر - 00:00:00

وفي لفظ بمكة تسعة عشر يوما رواه البخاري وفي رواية لابي داود سبع عشرة يوما سبع عشرة. وفي اخرى خمسة خمسة عشرة. وله عن عمران ابن حصين رضي الله عنه ثمانية عشرة وله عن جابر رضي الله عنه اقام بتبوك عشرين يوما يقصر الصلاة ورواته ثقates - 00:00:17

الا انه اختلف في قوله قول المؤلف رحمة الله تعالى في هذه الاحاديث برواياتها المتعددة في اقامة النبي صلى الله عليه وسلم بمكة. تقدم لنا انه اقام بمكة عشرة ايام يقصر الصلاة. واقام بمكة تسعة عشرة واقام بمكة - 00:00:40 الى ثمانية عشرة وسبعة عشرة وخمسة عشرة واقام بتبوك عشرين يوما يقصر الصلاة وهكذا هذه الاية احاديث تدل على ان من اقام في مكان ما غير اقامة دائمة فانه له ان يقصر - 00:01:03

الصلاوة لأن النبي صلى الله عليه وسلم في اقامته في مكة ما كان عازما على الاقامة. لأن معه المهاجرين والانصار وكان عليه الصلاة والسلام يريد ان يرتقب امور مكة ثم يخرج الى الجهاد في سبيل الله. وفي تبوك كذلك ما كان - 00:01:23 مقيما صلى الله عليه وسلم في تبوك. وانما لايجد الرعب والخوف في نفوس المشركين والكافار من سوى الروم ليربعهم عليه الصلاة والسلام. وما كان ينوي الاقامة الدائمة. وهذه الروايات لا حرج ولا اختلاف فيها - 00:01:43

من قال سبعة عشرة او تسعة عشرة يعني من قال سبعة عشرة منken لم يعد يوم القدوم ويوم السفر. ومن قال تسعة عشرة بعد يوم يوم السفر وهكذا واقامته في مكة عشرة ايام منها ايام قضاها في منى وفي عرفات - 00:02:03

وهكذا ما كان مستقرا في مكان ما. ولذا يقال خروجا من الخلاف. من عزم على الاقامة في اكثر من اربعة ايام فالاحرى له ان يتم ما دام عزم على الاقامة ومن كان لا يدرى متى - 00:02:23

لا يغادر البلد فان له ان يقصر ولو طالت المدة. ومن اراد الاقامة اقل من اربعة ايام وفي حكم المسافر لأن النبي صلى الله عليه وسلم رخص للمهاجرين الاقامة في مكة ثلاثة ايام - 00:02:43

انها ايام سفر ولا تعتبر اقامة والمهاجر ما ينبغي له ان يقيم في مكان هجرته الذي هاجر منه وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال اقام النبي صلى الله عليه وسلم تسعة عشر يوم صلاة ومنهم من قدم منهم من قدر ذلك بخمسة عشر سبعة عشر وثمانية - 00:03:03

عشر على حسب ما وردت الروايات في مدة اقامته صلى الله عليه وسلم في مكة وتبوك وانه بعدهما يجاوز مدة ما روی عنه صلى الله عليه وسلم يتم صلاته ولا ولا يخفى انه لا دليل في المدة التي قصر فيها على نسي - 00:03:27

فيما زاد عليها واذا لم يقم دليل على تقدير المدة فالاقرب انه لا يزال يقصر كما فعله الصحابة لانه لا يسمى بالبقاء مع التردد كل يوم في الاقامة والرحيل مقيما. وان طالت المدة فيؤيده ويؤيد ما اخرجه البيهقي - 00:03:47

في السنن عن ابن عباس انه صلى الله عليه وسلم قام بتبوك اربعين يوما يقصر الصلاة ثم قال تفرد به الحسين ابن عمارة وهو غير محتاج به الشيخ محمد ابراهيم رحمة الله - 00:04:07

سافر مثل هذه الحال يجوز له الترخيص في قصر السفر ان المرأة اذا لم يعزم الاقامة وانما هو مرهون بحاجته التي متى تنقضي فله  
ان يقصر. واما اذا عزم على الاقامة مدة معينة فان زادت عن اربعة ايام - [00:04:24](#)  
الاولى له الا يقصر ما دام انه عازم على الاقامة هذه المدة وما زاد عليها. والله اعلم وصلى الله وسلام وبارك على عبده رسوله نبينا  
[محمد وعلى آل وصحبه](#) - [00:05:02](#)